



احترام الانسان حيًّا وميتًا

في الفقه الاسلامي

الدكتور

م.د. سعدي جاسم حمود
جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية

الأستاذ المساعد الدكتور

ثامر ماجد عبد العزيز
جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية

*Respect for dead man in Islamic
jurisprudence*

M.D.

Saadi Jassim Hamoud

A.M.D.

Thamer Majed Abdulaziz



ملخص البحث

ان الله تعالى كرم الانسان ورفع مقامه بأمور تخص الخلقة والطبيعة وارسال الرسل فهو السيد الكريم وكل قيمة من القيم المادية وغير المادية لا يجوز أن تطغى على قيمة الإنسان، ولا أن تستذله أو تخضعه أو تستعلّي عليه فالإنسان محترم حال حياته بعدم استعمال اجزائه وحال مماته باحترام جسده الميت والقبر الذي يدفن فيه واحترام المنفصل منه بعدم بيعه.

الوصايا:

وصيتها تتمحور للإنسان نفسه قبل أن نطلب من الآخرين احترامه ينبغي عليه ان يحترم نفسه من حيث عدم الانحراف خلف شهواته في التملك والتسلط وشهوتي البطن والفرج، وان يحترم الآخرين يحترم اعراضهم... اديانهم... انفسهم.

Conclusion

Search finished and guaranteed:

God Almighty Vineyard Human And raised his place in matters of creation and nature Sending messengers He is Mr. Karim Any value of material and non-material values may not overwhelm the value of man, The man is respected in his life not to use his parts and his death to respect his dead body and the grave in which he is buried, and to respect those who are separated from him by not selling it.

Commandments:

Our will is centered on the person himself before we ask others to respect him. He should respect himself in terms of not being dragged behind his lusts for possession, domination, lust, and vulva, and respect others who respect their symptoms ... their religions ... themselves.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خير خلقه وعلى آله واصحابه أجمعين.

وبعد: فان الله تعالى خلق الانسان في احسن تقويم وسخر له كوكباً تليّةً ل حاجاته ورغباته وشرفه بامرها ودينه فهو محور الكون وواسطة عقده، هو من كرمه الله الكون خلق اباه بيده اسجد له ملائكته... اسكنه فردوسه علمه واكرمه، انه الانسان.

فمشيئة الله ارادت أن تسلم هذا الكائن العجيب زمام هذه الأرض، وتطلق يده فيها، وتكل إليه إبراز مشيئة مبدعه وابراز وجه الإبداع وكشف ما في هذه الأرض من قوى وطاقات واسرار، وكنوز وخامات، وتسخير هذا كله في المهمة الموكلة اليه.

إذن فهي منزلة عظيمة، منزلة هذا الإنسان، في نظام الوجود على هذه الأرض الفسيحة. وهو التكريم الذي شاءه له خالقه الكريم.

أسباب الكتابة

الظلم صفة يتتصف بها الانسان بطريقة أو باخرى، بشكل أو باخر لنفسه وللآخرين، من نفسه ومن الآخرين والآخرون هم اقارب .. مجتمع .. مسؤول دولة .. أو غير ذلك.

هذا الظلم يلغى ويتجاوز كل أو بعض ماتقدم وما سيأتي في مطلب التكريم، هذا من حيث العموم، اما السبب الخاص فلقد عانى ماعانى ابناء بلدنا العراق على يدي القوى الخارجية والداخلية من ظلم وقتل، كل ذلك دفعنا لكي نسطر هذه الكلمات كي تخرج بحثنا عليه يكون ذكرى وهذا ما نأمله ونرجوه.

منهج البحث

التزمنا في بحثنا:

١. نذكر المسألة التي يذكرها الفقهاء معللين الحكم فيها هو احترام الانسان؛ كأنسان بغض النظر عن الأوصاف الأخرى التي تصاحبه، ككونه اباً ووجوب احترامه وما يبني على ذلك، وقل مثل ذلك في المرأة اذا كانت أمّاً أو كان الشخص عالماً أو سلطاناً عادلاً كل ذلك يذكر الفقهاء وجوب احترامهم، بيد انه لا يخصنا في بحثنا هذا إذ ان الاحترام هو لزيادة وصف لا لإنسانيته وآدميته.

٢. نذكر أقوال الفقهاء استشهاداً لذلك الاحترام وفي الحقيقة ان اقوال الفقهاء ليست من افكار الفقيه الشخصية بل هو اجتهاد منطلق من نصوص الكتاب والسنّة فرأى الفقيه الى حد ما يمثل الشرع الحنيف.

٣. نذكر المذهب الذي يكون تعليمه الاحترام ونقارنه بالمذاهب الأخرى ان كان ثمة خلاف، لكن لا توسيع في ذكر الخلاف لأن الغرض بيان الاحترام لا المقارنة وكذلك القول في مسألة الترجيح فأئتنا مع المذهب الذي يبني رايته على احترام الانسان ولم ندخل في الترجيح .

خطة البحث

يتكون البحث من ثلاثة مباحث قدمنا عليها مقدمة وخاتمة:

أما المبحث الأول: التعريف باحترام الانسان ويشتمل على مطلبين:
المطلب الأول: التعريف بالعنوان.

المطلب الثاني: وجوه تكريم الانسان.

المبحث الثاني: احترام الانسان حال حياته وفيه مطلبين:
المطلب الأول: إحترام الانسان.

المطلب الثاني: إحترام المنفصل عن الانسان.

المبحث الثالث: احترام الانسان الميت وفيه مطلبين:
المطلب الأول: احترام الميت قبل دفنه.

المطلب الثاني: إحترام الانسان عند دفنه وبعد دفنه.
الخاتمة: ذكرنا فيها ملخصاً للبحث ووصية.

وختاماً فهذا جهد بشرى فإن أصبنا فمن الله وتوفيقه وإن أخطأنا فمن أنفسنا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول التعريف باحترام الانسان

المطلب الاول: التعريف بالعنوان.

احترام لغة واصطلاحاً:

مع كثرة استعمال المصنفين والمؤلفين لهذه المفردة-اعني الاحترام- لكنه لم تعرف في المعجم اللغوية القديمة؛ لذلك اخذتها من المعجم الحديثة.

فالاحترام: احترم يحترم، احتراماً، فهو محترم، والمفعول محترم، احترمه: كرمه وأكبره، هابه، ورعى حرمته، أحسن معاملته حباً ومهابة^(١).

لكن فسر بعض المصنفين مرادفه وهي الحرمة فقالوا: والحرمة: اسمُ من الاحترام^(٢)، والحرمة: المهابة وهذه اسمُ من الاحترام مثل: الفرقة من الافتراق والجمع حرمات^(٣)، والحرمة: ما لا يحل لك انتهاكه^(٤)، والحرمة: المهابة^(٥)، والحرمة: ما لا يحل لك انتهاكه^(٦).

الانسان لغةً: وسمى الإنسان من النسيان، والإنسان في الأصل: إنسيان، لأن جماعته: أناسي وتصغيره أنايسيان، يرجع المد الذي حذف وهو الياء، وكذلك إنسان العين، جمعه: أناسي^(٧)، وسمى الإنسان إنساناً، لأن الله عز وجل عهد إليه فنبي^(٨). وقيل للإنس إنس لأنهم يؤنسون: أي: يبصرون، كما قيل للجن جن لأنهم لا يؤنسون: أي: لا يرون^(٩).

المطلب الثاني: وجوه تكريم الانسان

الإنسان هو زبدة هذا العالم، وما عداه مخلوق لأجله^(١٠)، وقد ذكر المفسرون وجوه تكريم الإنسان عند تفسير هذه الآية:

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بْنِ آدَمَ وَهَلَّنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا﴾^(١١) وهي:

١. أن جعل محمداً ﷺ منهم^(١٢)، وأرسل اليه الرسل وانزل عليه الكتب^(١٣)، ودعاه إلى الحضرة ووعده الجنة وخوفه النار^(١٤)، واظهر له الآيات والدلائل والمعجزات والكرامة^(١٥).

٢. اعطاؤه حسن الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة^(١٦) آكلًا بأصابعه^(١٧).

٣. حملهم في البر والبحر^(١٨)، وتسلطهم على سائر المخلوقات^(١٩).

٤. تخصيصهم بالمطاعم والمشابب والملابس^(٢٠)، وتعليمهم كسب المال^(٢١).
 ٥. تخصيصهم بالعقل^(٢٢)، والكلام^(٢٣) وزيادة الذكاء والقدرة على القيام بالأعمال العجيبة^(٢٤).
 ٦. المبالغة في نظافته وطهارته اذ الإنسان أكثر المخلوقات نظافة^(٢٥).
 ٧. كرمه بنفخه فيه من روحه^(٢٦) و خلقه بيده وخلق غيره بطريق كن فيكون^(٢٧) وعلمه الأسماء كلها^(٢٨).
 ٨. وكلمه قبل ان خلقه بقوله: ﴿أَلست بربكم﴾^(٢٩) فاسمعه خطابه وأنطقه بجوابه بقوله: ﴿قالوا بلى﴾^(٣٠) وعاهده على العبودية^(٣١).
 ٩. اولده على الفطرة^(٣٢).
- ولو تأمل الإنسان هذه المنز لراعته وهزته حتى ما يمتلك أن ينصب قامته أمام الله، حتى وهو يقف أمامه للشكرا والصلوة! ولو تأمل أن الله الجليل - سبحانه - يتكرم عليه، فيخاطبه بكلماته، يخاطبه ليحدثه عن ذاته الجليلة وصفاته ثم يخاطبه ليحدثه عن شأنه هو - هو الإنسان عن حياته، وعن خواجه، وعن حركاته وسكناته. يخاطبه ليدعوه إلى ما يحييه، وليرشه إلى ما يصلح قلبه وحاله، ويهتف به إلى جنة عرضها السماوات والأرض، فهل هو إلا الكرم الفائض الذي يجري بهذه المنة، وهذا التفضل، وهذا العطاء؟ إن الله الجليل غني عن العالمين، ولكن الجليل هو الذي يحفل هذا الضئيل، ويتمسّه بعنایته، ويتبعه بدعوته! والغنى هو الذي يخاطب الفقير ويدعوه ويكرر دعوته! فيا للكرم! ويا للمنة! ويا للفضل والعطاء الذي لا كفأ له من الشكرا والوفاء^(٣٣).

المبحث الثاني

احترام الإنسان حال حياته

المطلب الأول: إحترام الإنسان وأعضائه:

أولاً: إحترام الإنسان:

علمنا في المبحث المتقدم أوجه تكريم الله تعالى للإنسان فهو محترم^(٣٤) روحًا وجسداً، فكرا وأملاً وأملاً، يقول الشوكاني^(٣٥): (وقد ورد في حفظ النقوس واحترامها ما هو أشهر من ضوء النهار)^(٣٦) يقول السرخيسي^(٣٧): (والآدمي محترم شرعاً حيَا وميتاً)^(٣٨) اذ الإنسان ثبت

له الحرمة والاحترام من حيث ذاته ومن حيث وصفه فالحرمة الثابتة له من حيث ذاته تقتضي الطهارة - باعتبار ان اهل الفقه يبحثون عن طهارة الاشياء - لأنه وصف ذاتي فلا يختلف باختلاف الأفراد والثابتة له من حيث وصفه تقتضي احترامه وتعظيمه بحسب ما يليق به^(٣٩). فكل التشريعات شرعت للانسان باعتباره كائنا محترما سواء أكانت التشريعات المتعلقة بجيشه كعباته أو معاملاته أو ما يتعلق بعمراته كتسهيله والصلة عليه كل ذلك شرع لحرمتة، اذ كل ذرة فيه وجزء محترم^(٤٠)، وهذه الحرمة للانسان تقدم على باقي الشعائر والامور العبادية كالصلة - التي هي اهم امر تعبدى بعد كلمة التوحيد -، فيما لو رأى حريقاً، أو غريراً، في الصلاة وعند ضيق وقتها، لزمه تركها والخروج لإنقاذ الغريق والحريق^(٤١) ولافرق بين الناس في ذلك فجميعهم مشتركون في الكرامة عند الله^(٤٢).

وليس ذلك فحسب بل مجموع الامور التي تخص الانسان محترمة كدمه وعرضه وماليه، قال ﷺ: (إِنْ دَمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحِرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا)^(٤٣) وهذا يقتضي أن تكون هذه المحرمات الثلاث تجري مجراً واحداً في كونها باحترامها حقاً للأدemi^(٤٤).

اذ نهى الله - سبحانه وتعالى - عن ازدراء الناس، وعن الغيبة، وعن الاستهانة بالحقوق، وعن ترك الاحترام^(٤٥) حتى الجدال منهي عنه وذلك لانه يؤدي إلى أن يذكر منهم ما لا ينبغي أن يذكر ويقل احترامهم عند المماراة^(٤٦)، وفي هذه الوصايا يتجلى تكرييم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره، وابعد من ذلك اذ جعل الخالق دم كل فردٍ من أفراد الأمة كأنه دم الآخر عينه، حتى إذا سفكه كان كأنه قتل نفسه وانتحر بيده^(٤٧).

ثانياً: احترام أعضاء الإنسان

لم يقتصر احترام الشرع للانسان فحسب بل اعضاء الانسان لها حرمة كحرمة النفس فلا يجوز استعمال اي جزء او عضو منها وعمل الفقهاء ذلك باحترام الانسان^(٤٨).

فيجب القصاص بالجناية على اعضائه حال حياته او دفع الدية على تفصيل بين الفقهاء ليس الموطن موطن تفصيل^(٤٩) اما في ماته فيبقى الاحترام والتكرير الا انه لا يجب القصاص بالجناية عليها^(٥٠).

والفقهاء عند الكلام على استعمال جسم الإنسان او جزء منه على الغالب لا يتفقون على عضو بل ماجرت العادة بذكره كاستعمال شعره او الاستنجاء بعظمه أو استخدام جلده فكل ذلك منوع وتعليلهم هو الاحترام للإنسان، وفيما يلي نصوص من كلامهم:

قال النووي^(٥١): (يجرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه لكرامته بل يدفن شعره وظفره وسائر أجزائه^(٥٢)). وشدد في الروضة فقال: (حرام قطعاً؛ لأنَّه يحرم الانتفاع بشيء منه لكرامته^(٥٣)).

قال الجويني^(٥٤): (الجلد ظاهر في نفسه، ولكن يحرم استعماله لما فيه من الامتنان، والإذلال^(٥٥)). قال النووي: (أكل الآدمي حرام لحرمته لا لاستقداره)^(٥٦).

قال البهوتى^(٥٧): (ولا يجوز استعمال شعر الآدمي مع الحكم بطهارتة (حرمته) أي احترامه^(٥٨)).

فهذه اقوال الفقهاء تثبت حرمة الإنسان واحترامه ومعامله من مكانة عند الشارع الحكيم والمجتهدين فيه.

المطلب الثاني: احترام المنفصل عن الإنسان أولاً: بيع لبن المرأة

لبن المرأة او حليب المرأة لا يباع هذا مذهب الحنفية والحنابلة^(٥٩).

عللو ذلك: لأنه جزء من الآدمي، والآدمي بجميع أجزائه محترم مكرم، وليس من الكرامة، والاحترام ابتداه بالبيع^(٦٠).

حجتهم:

١. اللبن ليس بمالٍ فلا يجوز بيعه، والدليل على أنه ليس بمالٍ إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - والمعقول:

أولاً: إجماع الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - فما روي عن سيدنا عمر، وسيدنا علي - رضي الله تعالى عنهما - أنهما حكما في، ولد المغرور بالقيمة^(٦١)، وبالعقر بمقابلة الوطء^(٦٢)، وما حكما بوجوب قيمة اللبن بالاستهلاك، ولو كان مالاً حكما؛ لأن المستحق يستحق بدل إتلاف ماله بالإجماع، ولكن إيجاب الضمان بمقابلته أولى من إيجاب الضمان بمقابلة منافع

البعض؛ لأنها ليست بمالٍ فكانت حاجة المستحق إلى ضمان المال أولى، وكان ذلك بمحضِّ من الصحابة - رضي الله عنهم -، ولم ينكر عليهما أحدٌ فكان إجماعاً^(٦٣).

ثانياً: المعمول: لأنَّه لا يباح الانتفاع به شرعاً على الإطلاق بل لضرورة تغذية الطفل، وما كان حرامُ الانتفاع به شرعاً إلا لضرورةٍ لا يكون مالاً كالخمر، والخنزير، والدليل عليه أنَّ الناس لا يدعونه مالاً، ولا يباع في السوق فدل على أنه ليس بمالٍ فلا يجوز بيعه، ولأنَّه جزءٌ من الآدمي، والآدمي بجميع أجزائه محترمٌ مكرمٌ، وليس من الكرامة، والاحترام ابتداله بالبيع، والشراء^(٦٤).

٢. أنَّ الآدمي لم يجعل محلاً للبيع إلا بحلول الرق فيه، والرق لا يحل إلا في الحي، واللبن لا حياة فيه فلا يحله الرق^(٦٥).

ثانياً: احترام ماء الرجل

ماء الرجل أو المني حكم بطهارته من الآدمي وهذا مذهب الشافعية والمشهور عن احمد و وهو قول سعد بن أبي وقاصٍ، وابن عمر و ابن عباس^(٦٦) لحرمةه وكرامته^(٦٧).

قال الجوني: (فإن طهارته أثبتت تكريماً على التخصيص، ليكون أصل فطرته من طاهر)^(٦٨).
حجتهم:

١. قالت عائشة رضي الله عنها: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ فركاً وهو يصلبي فيه^(٦٩).

وجه الدلالة في الحديث المتقدم: ولو كان نجسًا لما صح شروعه في الصلاة معه فينبغي أن يعيد، ولم ينقل إلينا الإعادة^(٧٠).

اعتراض عليهم: يتحمل أنه كان قليلاً ولا عموم له؛ لأنَّه حكاية حالٍ، أو نحمله على ما قلنا توافقاً بين الدلائل^(٧١).

مناقشة: الحديث الذي وجدته في الكتب الحديثية المعتمدة: مارواه مسلم رحمه الله:
عن عائشة في المني قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ " ولم يذكر انه كان في الصلاة، وفي مسنده احمد زيادة: (ثم يذهب، فيصلبي فيه)^(٧٣).

٢. عن ابن عباسٍ رضي الله عنه أنه قال في المني يصيب الثوب قال: "أمطه عنك قال أحدهما:
بعود إذخر فإنما هو بمنزلة البصاق والمخاط"^(٧٤).

وجه الدلالة في الأثر المقدم: شبهه بالمخاط، والم amat ليس بنجسٍ كذا المني، وبه تبين أن الأمر بإماتته لا لنجاسته بل لقدرته^(٧٥).

اعتراض عليهم: تشبيه ابن عباسٍ - رضي الله عنهما - للمني بالمخاط يحتمل أنه كان من حيث الصورة لا الحكم لتصوره المني بصورة الم amat، وكذلك الأمر بالإماتة بالإذخر لا ينفي الأمر بالإزاله بالماء، فيحتمل أنه أمر بتقديم الإماتة كي لا تنتشر النجاست في الثوب فيتعرّض غسله^(٧٦).

٣. لأن المني أصل الآدمي المكرم فيستحيل أن يكون نجساً^(٧٧).

اعتراض الحنفية: كونه أصل الآدمي لا ينفي أن يكون نجساً كالعلقة والمضغة فانهما أصل الإنسان وهم نجستان^(٧٨).

لأنه لا يجب غسله إذا جف، فلم يكن نجساً كالم amat^(٧٩).

وذهب الحنفية والمالكية ورواية عن احمد الى أن كل ما يخرج من بدن الإنسان مما يجب بخراجه الوضوء أو الغسل فهو نجسٌ ومنها المني^(٨٠).

حجتهم:

الطابع السليمة تستحب هذه الأشياء^(٨١).

١. لأن معنى النجاست موجودٌ في المني إذ النجس اسمٌ للمستقدر، وكل ذلك مما تستقدر به الطابع السليمة لاستحالته إلى خبيثٍ ونزن رائحة^(٨٢).

٢. ما روي عن عمارة بن ياسرٍ رضي الله عنه ، قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا على بئرٍ أدلوا ماءً في ركوةٍ لي، فقال: «يا عمارة ما تصنع؟»، قلت: يا رسول الله بأبي وأم،، أغسل ثوبي من خمامٍ أصابته، فقال: "يا عمارة إنما يغسل الثوب من خمسٍ: من الغاطط والبول والقيء والدم والمني، يا عمارة، ما خامتك ودموع عينيك والماء الذي في ركوتك إلا سواه"^(٨٣).

وجه الدلالة في الحديث المقدم: أخبر ﷺ أن الثوب يغسل من هذه الجملة لا حالة، وما يغسل الثوب منه لا حالة يكون نجساً فدل أن المني نجس^(٨٤).

٣. لأن الواجب بخراجه أغلىظ الطهارتين وهي الاغتسال، والطهارة لا تكون إلا عن نجاسته، وغلظ الطهارة يدل على غلظ النجاست كدم الحيض والنفاس^(٨٥).

٤. ولأنه يمر ب Mizab النجس فينجس بمجاورته، وإن لم يكن نجساً بنفسه^(٨٦).

٥. لأن أصله دم^(٨٧) والدم نجس.

المبحث الثالث

احترام الانسان الميت

لا يقتصر احترام الاسلام للانسان وهو حي بل يلزمـه حتى عند موته وقد تقدم قول السرخسي: (والآدمي محترم شرعاً حياً ومتاً) الدال على التكريم واعتبار حرمتـه واكـد وجوب ذلك ابن حجر الهـيثمي بقولـه: (لأن احترام المـيت واجب)^(٨٨) وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كسر عظم المـيت ككسرـه وهو حـي. اذا الانـسان محـترم حـيـاً ومتـاً^(٨٩). واعظم احـترام لـلـمـيت الدـفن وهذا بشـكل عام لكن في بعض الأحيـان يـصرـح الفـقهـاء بـبعـض الـامـور ويعـلـلـونـها بـالـاحـترـام لـلـمـيت يـقـول زـكـرـيا الانـصـارـي: (وليـحـترـم) أي: القـبرـ نـدبـاـ (كـهـوـ) أيـ: كـالمـيت لوـ كانـ حـيـاـ اـحـتـرامـاـ لـهـ^(٩٠) ويـذهبـ بعضـ الفـقهـاء إـلـى اـبـعـدـ منـ ذـلـكـ اـذـ يـشـتـرـطـونـ جـعلـ مـسـافـةـ بـيـنـكـ وـبـيـنـ القـبـرـ اـحـتـرامـاـ لـهـ كـحـيـاـ صـاحـبـهـ يـقـول زـكـرـيا الانـصـارـي^(٩١): (وـأـنـ يـقـربـ منـ قـبـرهـ كـقـرـبـهـ مـنـهـ فـي زـيـارـتـهـ حـيـاـ اـحـتـرامـاـ لـهـ)^(٩٢).

ومن مـلـازـمـاتـ عمـومـيـةـ رسـالـتـهـ اـحـترـامـ الآـخـرـينـ اـذـ لاـ يـقـتـصـرـ الـاحـترـامـ لـلـمـسـلـمـيـنـ فـحـسبـ وـأـنـاـ حـتـىـ غـيرـ المـسـلـمـيـنـ يـقـولـ ابنـ نـجـيمـ: (عـظـامـ الـيـهـودـ لـهـ حـرـمـةـ إـذـ وـجـدـتـ فـيـ قـبـورـهـمـ كـحـرـمـةـ عـظـامـ المـسـلـمـيـنـ حـتـىـ لـاـ تـكـسـرـ؛ لـأـنـ الـذـمـيـ لـمـ حـرـمـ إـيـذـاؤـهـ فـيـ حـيـاتـهـ لـذـمـتـهـ فـتـجـبـ صـيـانـةـ نـفـسـهـ عـنـ الـكـسـرـ بـعـدـ مـوـتـهـ)^(٩٣).

وـالـمـيـتـ لـهـ حـالـاتـ قـبـلـ الدـفـنـ وـعـنـ الدـفـنـ وـبـعـدـ الدـفـنـ لـذـلـكـ سـيـكـونـ الـكـلامـ فـيـ عـنـهـ مـطـلـبـينـ:

المطلب الأول: احترام المـيـتـ قـبـلـ دـفـنهـ:

قبل ان يـدـفـنـ المـيـتـ فـعـلـىـ المـسـلـمـيـنـ غـسلـهـ وـتـكـفـينـهـ وـحـملـهـ لـلـقـبـرـ وـهـذاـ فـرـضـ كـفـاـيـةـ اـذـ فـيـ غـسلـهـ تـكـرـيمـ لـهـ وـكـذـلـكـ السـتـرـ بـالـكـفـنـ وـخـلـالـ هـاـتـيـنـ الـعـمـلـيـتـيـنـ اللـتـانـ يـفـعـلـانـ فـيـ مـوـقـفـ وـاحـدـ فـيـ

الـغـسلـ يـنـبـغـيـ انـ يـرـاعـيـ الـاحـترـامـ لـلـانـسـانـ المـيـتـ وـكـمـاـيـأـتـيـ:

تركـ النـظـرـ إـلـىـ الـعـورـةـ: لاـ يـحقـ لـلـغـاسـلـ النـظـرـ إـلـىـ عـورـةـ المـيـتـ^(٩٤)،

قالـ الكـاسـانـيـ^(٩٥): (الـآـدـمـيـ محـترـمـ حـيـاـ وـمـيـتاـ وـحـرـمـةـ النـظـرـ إـلـىـ الـعـورـةـ مـنـ بـابـ الـاحـترـامـ)^(٩٦).

حجـةـ عـدـمـ النـظـرـ إـلـىـ الـعـورـةـ: عـنـ عـلـيـ^{صـلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـهـ} قالـ: قالـ لـيـ رـسـولـ اللـهـ^{صـلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـهـ}: (لـاـ تـبـرـزـ فـخـذـكـ، وـلـاـ تـنـظـرـ إـلـىـ فـخـذـ حـيـ وـلـاـ مـيـتـ)^(٩٧).

١. **الستر بقمash^(٩٨):** يستر الميت بقماش ويعلل الفقهاء ذلك صيانة للميت^(٩٩). ولأنه قد يكون في بدن عيب كان يكتمه حال حياته فنكون سبباً في فضحه إن لم نستره^(١٠٠) وهنا يبرز التكريم بروزاً واضحاً عند بعض الفقهاء إذ أنه يقدم ستر الميت وكفنه على أداء الدين إذا كان المال الباقي لا يكفي الاثنين واللحجة: (لأن ستر الميت وصيانته حق لله فهي مقدمة)^(١٠١)، بمعنى أن تكرييم الإنسان هو حق خالقه فاي تكرييم ان يصان هذا الكائن المسمى انسانا وهذا الأكرام يعد احتراماً للخالق.

قال الشيرازي^(١٠٢): (ويستحب أن يستر الميت عن العيون لأنه قد يكون في بدن عيب كان يكتمه وربما اجتمع في موضع من بدن دم فираه من لا يعرف فيظن أن ذلك عقوبة وسوء عاقبة)^(١٠٣).

حجتهم في ستر الميت: أن النبي ﷺ (حين توفي سجي ببرد حبرة)^(١٠٤).

٢. **عدم لمس الجسد:** ذهب بعضهم إلى أنه على الغاسل أن يرتدى شيئاً يكون حاجزاً بينه وبين الميت^(١٠٥) قال ابن مفلح^(١٠٦): (ولأنه بعد الموت كالحياة، ثم حال الحياة يكره أن يمس بدن الإنسان، للاحترام وغيره سوى المصادفة، فأما غيرها فسوء أدبٍ، كذا بعد الموت، بل بعد الموت انقطعت المواصلة بالبدن)^(١٠٧).

٣. **التلطف بجسم الميت:** على غاسل الميت ومعاونيه التلطف عند تحريك أعضائه في عملية الغسل^(١٠٨)، قال ابن قدامة^(١٠٩): (ويستحب الرفق بالموتى في تقليبه، وعرك أعضائه، وعصر بطنه، وتليين مفاصله، وسائل أموره، احتراماً له؛ فإنه مشبه بالحي في حرمته)^(١١٠).
حمل الجنازة

ويحمل الجنازة أربعة، ولا يجوز أن ينقص عدد حملته عن أربعة^(١١١)؛ فلو جوز النقصان في ذلك، لكن هذا إزاراً^(١١٢) بالميت، ولساغ أن يحمل الميت رجل واحد؛ وهذا ترك لحرمته، وغض من قدره^(١١٣).

وحتى الصبي لأنه ربما يتسامح فيه بعض الناس إذ أكد الفقهاء على احترامه قال الكاساني: (وأما جنازة الصبي فالأفضل أن يحملها الرجال ويكره أن توضع جنازته على دابة؛ لأن الصبي مكرم محترم كالبالغ، ولهذا يصلى عليه، كما يصلى على البالغ، ومعنى الكرامة والاحترام في

الحمل على الأيدي، فاما الحمل على الدابة فإهانة له؛ لأنه يشبه حمل الأمتعة، وإهانة المحترم مكرهٌ، ولا بأس بأن يحمله راكبٌ على دابته^(١١٤).

وذهب المالكية الى انه لامزية لعدد دون اخر وكذلك الشافعية^(١١٥).

المطلب الثاني: إحترام الميت عند دفنه وبعد دفنه

أولاً: إحترام الميت عند الدفن

توارث الناس من لدن آدم عليه السلام إلى يومنا هذا الدفن مع النكير على تاركه، وذا دليل الوجوب إلا أن وجوبه على سبيل الكفاية حتى إذا قام به البعض سقط عن الباقيين؛ لحصول المقصود^(١١٦).

والمقصود من الدفن ستره^(١١٧) واحترامه فيستر بالتراب اذ القصد احترامه^(١١٨) قال الشريبي^(١١٩): (لأن الحكمة في وجوب الدفن عدم انتهاك حرمته بانتشار رائحته واستقدار جيفته، وأكل السباع له)^(١٢٠) قال زكريا الانصاري: (ويستحب دفن الشعر) احتراماً له^(١٢١) ويوضع بوضع محترم فلا يقلب على وجهه قال زكريا الانصاري: (ويحرم كبه على وجهه احتراماً له)^(١٢٢).

ثانياً: احترام الميت بعد الدفن

بعد دفن الانسان الميت فالى هنا ولم يقطع الاحترام له فقبره محترم تبعا له والافعال التي يفعلها الاحياء اما على سطح القبر او حفر القبر لذلك سيكون الكلام في محورين:

المحور الأول: امور يجب اجتنابها على سطح القبر احتراماً للميت:

يحترم قبر الانسان تبعا لاحترام الانسان المدفون فيه قال ابن جزي^(١٢٣): (في احترام القبور) وتحترم القبور فلا تنبش عظام الموتى عند حفر القبور ولا تزال عن موضعها ويتحقق كسر عظامها ولا يمشي على قبر ظاهر ولا يجلس عليه لبول ولا غائط المذهب خلافاً لمن منع الجلوس^(١٢٤) ببراعة الامور الآتية:

١. عدم الوطيء: بأن يطع القبر بقدمه قال الشرنبلالي^(١٢٥): (وكره وطئها-القبور- بالأقدام لما فيه من عدم الاحترام)^(١٢٦).

٢. عدم قضاء الحاجة قريب منها: وعلل الفقهاء ذلك احتراما^(١٢٧) قال: (ويحرم ذلك على القبر المحترم ويكره عند القبر المحترم احتراماً له)^(١٢٨).

٣. عدم الجلوس على القبر: ويعلله زكريا الانصاري بالتوقير للميت^(١٢٩) وكذلك فسره سليمان الجمل اذ قال: (والحكمة فيه توقير الميت واحترامه)^(١٣٠) وأما حديث (لأن يجلس أحدكم على جمرة فتخلص إلى جلده خيراً له من أن يجلس على قبر) ففسر الجلوس عليه بالجلوس للبول والغائط^(١٣١).

٤. خلع النعال عند دخول المقابر: وأقل أحواله الندب، قال ابن قدامة: (ولأن خلع النعلين أقرب إلى الخشوع، وزي أهل التواضع، واحترام أموات المسلمين)^(١٣٢).

٥. عدم زيادة القرب من القبر: قال البجيري^(١٣٣): (ويدعوه بعد توجهه إلى القبلة لأن الدعاء ينفع الميت وهو عقب القراءة أقرب إلى الإجابة وأن يقرب من قبره كقربه منه في زيارته حيا احتراماً له)^(١٣٤).

المحور الثاني: امور يجب اجتنابها داخل القبر احتراماً للميت:
الامور التي يجب تجنبها هي امر واحد وهو نبش القبر وله اسباب عديدة كأن يكون الميت مدفون بارض مغضوبة او مرهونة او لم يغسل او يكفن او احتاج الى نقله او دفن اخر معه او لديه دين ولا مال عنده سوى الكفن او دفن معه شيء ثمين كل ما تقدم ناقشه الفقهاء بالجواز او المنع بعده لاحترام الميت يقول النووي: (لو دفن بلا كفن، هل ينبغي ليكفن، أم يترك حفظاً لحرمه)^(١٣٥)، فالاعتبار بالفعل وعدمه ايهما اقرب للاحترام اذ حتى نبش القبر ان رجح فهو حتما احتراما لحق انسان اخر ومعلوم ان الحي اولى من الميت لذلك يكون الاحترام له ان تعارض في الحقوق، لكن الحكم العام والوضع الطبيعي ان الميت اذا دفن لا يجوز نبشه قال الجاوي^(١٣٦): (لا يجوز نبش القبر بعد دفن الميت)^(١٣٧)، والترك يعلله الفقهاء حتراما للميت قال ابن قدامة: (كل موضع أجزنا نبيشه لحرمة ملك الآدمي، فالمستحب تركه احتراماً للميت)^(١٣٨).

الخاتمة

البحث انتهى ومضمونه:

ان الله تعالى كرم الانسان ورفع مقامه بامور تخص الخلقة والطبيعة وارسال الرسل فهو السيد الكريم وكل قيمة من القيم المادية وغير المادية لا يجوز أن تطغى على قيمة الإنسان، ولا أن تستذله أو تخضعه أو تستعلّي عليه فالإنسان محترم حال حياته بعدم استعمال اجزائه وحال مماته باحترام جسده الميت والقبر الذي يدفن فيه واحترام المنفصل منه بعدم بيعه.

الوصايا:

وصيتها تتمحور للانسان نفسه قبل ان نطلب من الاخرين احترامه ينبغي عليه ان يحترم نفسه من حيث عدم الانجرار خلف شهواته في التملك والتسلط وشهوتي البطن والفرج، وان يحترم الاخرين يحترم اعراضهم... اديانهم... انفسهم.

هواش البُحث ومصادرُه

- (١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عبدالحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م: ٤٨١ / ١.
- (٢) ينظر: المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزى (ت: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي: ص: ١١٣.
- (٣) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت: ١٣١ / ١، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨هـ)، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م: ٤٤، ص: ٤٤.
- (٤) ينظر: كتاب العين أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، الحقق: د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الHallal: ٣ / ٢٢٢.
- (٥) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري المروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض موعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م: ٢٩ / ٥.
- (٦) ينظر: تهذيب اللغة: ٣٠ / ٥، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملائين - بيروت، ط٤ ١٤٠٧هـ - ١٩٨٥م: ٥ / ٥.
- (٧) العين: ٣٠٤ / ٧.
- (٨) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) تحقيق: د.حامد صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ١ / ٣٨٣.
- (٩) ينظر: تهذيب اللغة ١٣ / ٦٢، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٣ / ٤٠٩ - ٩٠٥.
- (١٠) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط١: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م: ١ / ٤٢٩.
- (١١) سورة الإسراء: الآية ٧٠.
- (١٢) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ) عني بطبعه وقدم له وراجعيه: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصارى، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٧ / ٤٢٥.
- (١٣) ينظر: روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوقى، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت: ٥ / ١٨٤.

(١٤) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.

(١٥) ينظر: المصدر نفسه.

(١٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيفش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ٢٩٣ / ١٠، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٣، ٤٣٧ / ٢، ١٤٢٠هـ، روح البيان: ١٨٤ / ٥، غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتأج القراء (ت: ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت: ٦٣٥ / ١، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ - ١٤١٦هـ: ٢٤٥ / ١، الفوائح الإلهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلام القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجوي، ويعرف بالشيخ علوان (ت: ٩٢٠هـ)، دار رکابي للنشر - الغورية، مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م: ٤٦٠ / ١، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٤٢٤ / ٧.

(١٧) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٤٢٤ / ٧.

(١٨) ينظر: تفسير القرطبي: ١٠ / ٢٩٣، الفوائح الإلهية والمفاتح الغيبية: ١ / ٤٦٠، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٤٢٥ / ٧.

(١٩) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: ٤٢٤ / ٧.

(٢٠) تفسير القرطبي: ١٠ / ٢٩٣، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧ / ٤٢٤، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ: ٦٨٠ / ٢.

(٢١) ينظر: تفسير القرطبي: ١٠ / ٢٩٣، روح البيان: ٥ / ١٨٤، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧ / ٤٢٤.

(٢٢) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧ / ٤٢٤.

(٢٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٢٤) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٢ / ٤٣٧، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدى بن عجيبة الحسنى الأنجوى الفاسى الصوفى (ت: ١٢٢٤هـ) تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسالن، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، ٢١٦هـ / ٣، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان: ١ / ٢٤٥.

- (٢٥) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٤٣٧ / ٢، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: ٢١٦ / ٣، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان: ٢٤٥ / ١.
- (٢٦) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.
- (٢٧) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٣٧٤ / ٢١.
- (٢٨) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.
- (٢٩) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.
- (٣٠) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.
- (٣١) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.
- (٣٢) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.
- (٣٣) في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥ هـ)، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط ١٧، ١٤١٢ هـ: ١ / ٥٠٧.
- (٣٤) ينظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م: ٢٤ / ٤٨، و ٩٠ / ٢٤، من نفس المصدر، الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ) تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٤ م: ٩ / ٨٩، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، ذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنباري، زين الدين أبو يحيى السندي (ت: ٩٢٦ هـ) المطبعة الميمنية: ٢ / ١٢١، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة جنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبتها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ- ١٩٨٣ م: ٣ / ١٠١، المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنفي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠ هـ)، مكتبة القاهرة، ٤١٣ / ٢.
- (٣٥) الشوكاني محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) ونشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة (١٢٢٩ هـ) ومات حاكماً بها (١١٧٣ هـ). ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملاتين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م: ٢٩٨ / ٦.
- (٣٦) السيل الجرار المتذوق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ)، دار ابن حزم، ط ١، ص: ٢٠٤.
- (٣٧) محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي الإمام الكبير شمس الأئمة صاحب المبسوط وغيره أحد الفحول الأئمة الكبار أصحاب الفنون كان إماماً علاماً حججاً متكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً لزم الإمام

شمس الأئمة أبا محمد عبد العزيز الحلواني حتى تخرج به وصار أنظر أهل زمانه وأخذ في التصنيف وناظر الأقران فظهر اسمه وشاع خبره أملاً المبسوط نحو خمسة عشر مجلداً وهو في السجن محبوس في حدود التسعين وأربعين مائة هجرية، ينظر: *الجواهر المصيبة*= في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه – كراتشي: ٢/٢٨.

(٣٨) المبسوط للسرخسي: ١٦٠ / ١٠.

(٣٩) ينظر: *تحفة المحتاج في شرح المنهج وحواشي الشرواني والعبادي*: ١ / ٢٩٣.

(٤٠) ينظر: *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ٣٠٢ / ١: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، السيل الجرار المتذوق على حدائق الأزهار ص: ٣٧٣.

(٤١) ينظر: *المغني لابن قدامة*: ١ / ١٩٥.

(٤٢) ينظر: *حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي*، المسماة: *عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي*، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الحفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر – بيروت: ٣ / ٣.

(٤٣) *الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه*، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق التجاة (مصوره= عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢هـ: باب قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامي» رقم الحديث: ٧٦.

(٤٤) ينظر: *تفسير القرطبي*: ٣ / ٢٤٢، السيل الجرار المتذوق على حدائق الأزهار ص: ٧٣٣.

(٤٥) ينظر: *لطف الإشارات = تفسير القشيري*، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط٣: ٤٤٢.

(٤٦) *المماراة*: أي جادله، ممارأةً ومراءً، قال الله تعالى: (أفتمارونه على ما يرى). ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري وأخرون، دار الفكر المعاصر- بيروت، دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ٩ / ٦٢٨١. ينظر: *تفسير القرطبي*: ٣ / ٢٦٢.

(٤٧) ينظر: *تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)*، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م: ١ / ٣٠٨.

(٤٨) *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*: ١ / ١٠٦.

- (٤٩) ينظر: الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي (٤/٣٩٩)، متن الرسالة، للقيروانى، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن التفزي، القيروانى، المالكى (ت: ٣٨٦هـ)، دار الفكر، ص: ١٢٤، مختصر المزنى: ٨/٣٤٨، المغني لابن قدامة: ٨/٣٥.
- (٥٠) ينظر: تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيري على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيري المصري الشافعى (ت: ١٢١هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م: ٧٢/٤.
- (٥١) يحيى بن شرف النووي الشيخ الإمام العلامة محى الدين أبو زكريا، شيخ الإسلام أستاذ المتأخرین وحجة الله على اللاحقين والداعي إلى سبيل السالفين، كان يحيى رحمه الله سيدا وحضوراً لا يصرف ساعة في غير طاعة هذا مع التفنن في أصناف العلوم فقهاً ومتوناً وأحاديث وأسماء رجال ولغة وتصوفاً وغير ذلك. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناхи د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ: ٣٩٥.
- (٥٢) المجموع شرح المذهب (مع تكميلة السبكي والمطعى) أبو زكريا محى الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر: ٣/١٤٠، والمبسوط للسرخسي: ٢٣/١٤.
- (٥٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محى الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م: ٢٧٦/١.
- (٥٤) إمام الحرمين عبد المللک بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين: أعلم المتأخرین، من أصحاب الشافعی. ولد في جوين (من نواحي نيسابور) ورحل إلى بغداد، فمكة حيثجاور أربع سنين (ت: ٤٧٨هـ). ينظر: الأعلام للزرکلي: ٤/١٦٠.
- (٥٥) نهاية المطلب في درایة المذهب، عبد المللک بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د. عبدالعظيم محمود الدبّب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: ١/٢٥، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٦٨، شرح مختصر خليل، للخرشی، محمد بن عبدالله الخرشی المالکی أبو عبدالله (ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة - بيروت: ١/٩٠، المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م: ١/٤٥.
- (٥٦) المجموع شرح المذهب: ٩/٣٩، والبنيانة شرح الهدایة، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغیتایی الحنفی بدر الدين العینی (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م: ١/٤٧٩.

- (٥٧) البهوي منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، شيخ الحنابلة بمصر في عصره. نسبته إلى (بهوت) في غربية مصر. له كتب، منها (الروض المربع شرح زاد المستقنع المختصر من المقعن). ينظر: الأعلام للزركلي: ٣٠٧ / ٧.
- (٥٨) كشاف القناع عن متن الإقانع منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية: ١ / ٥٧، وينظر: المبسوط للسرخسي: ١ / ٢٠٣، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالى (ت: ٥٥٠هـ)، عبدالكريم بن محمد الرافعى القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر: ١ / ١٧٢].
- (٥٩) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٤ / ٤٥، المبدع في شرح المقعن: ٤ / ٨٢.
- (٦٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٤ / ٤٥.
- (٦١) هو الرجل يتزوج امرأة على أنها حرة فتظهر مملوكة فيغرم الزوج لمولى الأمة غرة، عبداً أو أمّة، ويرجع بها على من غره ويكون ولده حراً. ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الرويفعى الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ: ١٨ / ٥.
- (٦٢) والعقر: دية فرج المرأة إذا غصبـت. العين: ١ / ١٥٠.
- (٦٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ٤٥.
- (٦٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ٤٥.
- (٦٥) ينظر: المصدر نفسه.
- (٦٦) ينظر: المذهب في فقه الإمام الشافعى، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازى (ت: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية: ١ / ٩٢، المعنى لابن قدامة: ٢ / ٦٤.
- (٦٧) ينظر: المذهب في فقه الإمام الشافعى للشيرازى: ١ / ٩٢.
- (٦٨) نهاية المطلب في دراية المذهب: ٢ / ٣٩.
- (٦٩) سياتي الكلام عنه في مناقشة الحديث.
- (٧٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٦٠.
- (٧١) ينظر: المصدر نفسه: ١ / ٦١.
- (٧٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، باب حكم المني رقم الحديث: ٢٨٨ / ١، ٢٣٨.
- (٧٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي،

مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، رقم الحديث: ٤١٣ / ٢٤٩٣٦.

(٧٤) السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر(ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: ٥٨٦ / ٢، رقم الحديث: ١٧٥، باب المني يصيب الثوب. وقال البيهقي: هذا صحيحٌ، عن ابن عباسٍ.

(٧٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١.

(٧٦) ينظر: المصدر نفسه: ٦١ / ١

(٧٧) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١، المغني لابن قدامة: ٦٩ / ٢.

(٧٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦١ / ١.

(٧٩) المغني لابن قدامة: ٦٩ / ٢.

(٨٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١، الذخيرة للقرافي: ١٨٦، المغني لابن قدامة: ٦٨ / ٢.

(٨١) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١.

(٨٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٨٣) سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني(ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ١ / ٢٣٠، رقم الحديث: ٤٥٨، باب ثجاسة البول والامر بالتنزه منه والحكم، قال الدارقطني: (لم يرووه غير ثابت بن حمادٍ وهو ضعيفٌ جداً وإبراهيم ثابتٌ ضعيفان).

(٨٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١.

(٨٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١.

(٨٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦١ - ٦٠، الذخيرة للقرافي: ١٨٦.

(٨٧) الذخيرة للقرافي: ١٨٦ / ١.

(٨٨) تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي: ١٠١ / ٣، وينظر: الشرح الكبير على متن المقنع، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المinar: ٣٨٨ / ٢.

(٨٩) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٣٠٠ / ١.

(٩٠) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: ١٢١ / ٢.

(٩١) زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري القاهري الأزهري القاضي الشافعي(ت ٥٩٦هـ)، فحفظ القرآن وعمدة الأحكام وبعض مختصر التبريزي في الفقه ثم تحول إلى القاهرة في سنة ٨٤١ فقطن الأزهر

درجته عند السلطان قايتباي وكثير توسل الناس به إليه وكان السلطان يلهم بتوسيعه القضاء مع علمه بعدم قبوله له. ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني (ت: ١٢٥٠ هـ)، دار المعرفة - بيروت: ٢٥٢ / ١.

(٩٢) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اخترقه المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنائي (ت: ٩٢٦ هـ) دار لفکر للطباعة والنشر، ١٤١٤-١٩٩٤ م: ١١٨ / ١، وينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريبي الشافعي (ت: ٩٧٧ هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت: ٢٠٨ / ١.

(٩٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكميلة الطوري: ٢١٠ / ٢

(٩٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٣٠٠، شرح مختصر خليل للخرشي: ١ / ١٥٥، البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العماني اليماني = الشافعي (ت: ٥٥٨)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط١، ١٤٢١-٢٠٠٠ م: ٣ / ٢٨، الشرح الكبير على متن المقنع: ٢ / ٣١٩.

(٩٥) أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ملك العلماء علاء الدين الحنفي مصنف البدائع الكتاب الجليل، وزوجه شيخه ابنته الفقيهة العالمة مات علاء الدين يوم الأحد بعد الظهر وهو عاشر رجب. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢ / ٢٤٤-٢٤٥)

(٩٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٣٠٠

(٩٧) مسند أحمد: ٢ / ٤٠٥، رقم الحديث: ١٢٤٩، باب: مسند علي بن أبي طالب رض، قال الارنؤوط: (صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأنقطعاه).

(٩٨) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٣٠٠، تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشيه الشرواني والعبادي: ٣ / ٩٦.

(٩٩) ينظر: الحاوي الكبير: ٣ / ٦٦.

(١٠٠) ينظر: المجموع شرح المذهب: ٥ / ١٥٤.

(١٠١) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل: ٣ / ٢٠.

(١٠٢) إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي بكسر الفاء أبو إسحاق الشيرازي، صاحب التنبيه والمذهب في الفقه والنكت في الخلاف واللمع وشرحه والتبصرة في أصول الفقه والملخص والمعونة في الجدل وطبقات الفقهاء ونصح أهل العلم وغير ذلك، هو الشيخ الإمام شيخ الإسلام صاحب التصانيف التي سارت كمسير الشمس. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٤ / ٢١٥.

- (١٠٣) المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي: ١/٢٣٩، وينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبدالله المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م: ٢٥، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنفي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط٢: ٤٨٦/٣٢.
- (١٠٤) صحيح البخاري: ١٤٧/٧، رقم الحديث: ٥٨١٤، باب البرود والحبرة والشمرة.
- (١٠٥) ينظر: التنبية في الفقه الشافعي: ص: ٥٠.
- (١٠٦) ابن مفلح، محمد بن مفلح بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامياني ثم الصالحي (ت: ٧٦٣هـ)، أعلم أهل عصره بمذهب الإمام أحمد بن حنبل. ولد ونشأ في بيت المقدس، وتوفي صالحية دمشق. ينظر: الأعلام للزركلي: ٧/١٠٧.
- (١٠٧) كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامياني ثم الصالحي الحنفي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤-٢٠٠٣م: ٣٦٩/٣.
- (١٠٨) مختصر العالمة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث - القاهرة، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٥م، ص: ٤٩.
- (١٠٩) ابن قدامة المقدسي، محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد بن عبد الهادي، شمس الدين، أبو عبد الله، ابن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل، ثم الدمشقي الصالحي (ت: ٧٤٤هـ)، حافظ للحديث، عارف بالأدب، من كبار الحنابلة. يقال له "ابن عبد الهادي" نسبة إلى جده الأعلى، أخذ عن النهي وغيرهما. وصنف ما يزيد على سبعين كتاباً. ينظر: الأعلام للزركلي: ٥/٣٢٦.
- (١١٠) المغني لابن قدامة: ٢/٣٤٣. وينظر: الأعلام للزركلي: ٥/٣٢٦.
- (١١١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٠٩، المغني لابن قدامة: ٢/٣٥٧.
- (١١٢) وأزريت بالرجل إزراء، إذا استصرخته. وزريت عليه، إذا عيته. ينظر: جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط١، ١٩٨٧م: ٢/١٠٦٤، مادة (رزواي).
- (١١٣) نهاية المطلب في دراية المذهب: ٣/٥٩.
- (١١٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٠٩.
- (١١٥) شرح مختصر خليل للخرشي: ٢/١٣٢، الحاوي الكبير: ٣/٣٩.
- (١١٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣١٨.

(١١٧) البناءة شرح المداية: ٢٤٦/٣، فتح القريب الجيب في شرح ألفاظ التقريب = القول المختار في شرح غاية الاختصار ص: ١١٦.

(١١٨) فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي: ٥٠/٥.

(١١٩) محمد الشیخ الإمام العالم الخطیب شمس الدین الشربیینی القاهیری الشافعی. أخذ عن الشیخ احمد البرلسی. الملقب عمیرة، والشیخ نور الدین الملھی (ت: ٩٧٧ھ)، وأجازوه بالإفتاء، والتدریس، فدرس، وأفتقی في حیاة أشیا خه، وانتفع به خلائق لا يحصون، وأجمع أهل مصر صلاحه ووصفوه بالعلم والعمل، والزهد والورع، وكثرة النسك والعبادة. ينظر: الكواكب السائرة بأعيان الملة العاشرة، نجم الدین محمد بن محمد الغزی (ت: ١٠٦١ھ)، تحقیق: خلیل المنصور، دار الكتب العلمیة- بيروت، ط١، ١٤١٨ھ-١٩٩٧م: ٣/٧٢-٧٣.

(١٢٠) مغنى المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج، شمس الدین، محمد بن احمد الخطیب الشربیینی الشافعی (ت: ٩٧٧ھ)، دار الكتب العلمیة، ط١، ١٤١٥ھ-١٩٩٤م: ٢/٣٦.

(١٢١) أنسی المطالب في شرح روض الطالب، ذکریا بن محمد بن ذکریا الانصاری، زین الدین أبو یحیی السنبیکی (ت: ٩٢٦ھ)، دار الكتاب الاسلامی: ١/٤٩٢.

(١٢٢) ينظر: أنسی المطالب في شرح روض الطالب: ١/٣٠١.

(١٢٣) ابن جزی الكلبی محمد بن احمد بن عبد الله، ابن جزی الكلبی، أبو القاسم (ت: ٧٤١ھ): فقیہ من العلماء بالأصول واللغة. من أهل غرناطة. من کتبه "القوانين الفقهیة في تلخیص مذهب المالکیة". ينظر: الأعلام للزرکلی ٥/٣٢٥.

(١٢٤) القوانین الفقهیة، أبو القاسم، محمد بن احمد بن عبد الله، ابن جزی الكلبی الغرناطي (ت: ٧٤١ھ) ص: ٦٦.

(١٢٥) الشرنبلایی حسن بن عمار بن علي الشرنبلایی المصری (ت: ١٠٦٩ھ)، فقیہ حنفی، مکثر من التصنیف. نسبته إلى شبری بلولة (بالمنوفیة) جاء به والده منها إلى القاهرة، وعمره ست سنوات. فنشأ بها ودرس في الأزهر، وأصبح المعلول عليه في الفتوى. من کتبه نور الإیضاح، ومراتی الفلاح في الفقه. ينظر: الأعلام للزرکلی: ٢/٢٠٨.

(١٢٦) مراتی الفلاح شرح نور الإیضاح ص: ٢٢٩، وينظر: أنسی المطالب في شرح روض الطالب: ١/٣٣٠.

(١٢٧) أنسی المطالب في شرح روض الطالب: ١/٤٧، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: ١/٥٨، مغنى المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج: ١/١٥٩.

(١٢٨) المنهاج القویم، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهیتمی السعیدي الانصاری، شهاب الدین شیخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤ھ)، دار الكتب العلمیة، ط١، ١٤٢٠ھ-٢٠٠٠م: ص: ٤٤.

(١٢٩) ينظر: أنسی المطالب في شرح روض الطالب: ١/٣٣٠.

- (١٣٠) حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوسيع شرح منهج الطلاب: ٢٠٦ / ٢
- (١٣١) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهج: ٣ / ١٢، حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوسيع شرح منهج الطلاب: ٢٠٦ / ٢
- (١٣٢) المغني لابن قدامة: ٤٢١ / ٢، وينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠ هـ)، دار الفكر: ٣٨٨ / ٢
- (١٣٣) الشيخ إبراهيم البيسوني البجيري الشافعي الأزهري ولد سنة ست وخمسين ومائة وألف تقوياً، ونشأ من أول عمره منشأ غريباً، فكان كل من رأه يعلم بالغراسة أنه سيكون له عز وجاه، علام زمانه، هو ابن أخت الشيخ موسى البجيري (ت ١٢٣١ هـ)، الشيخ الصالح، والورع الزاهد وهو في عداد الطبقة الأولى من المدرسين وكان متواضعاً لين الجانب ذا أنس وإناس مستحضرأ للفروع الفقهية، والمناسبات المعقولة والشواهد النحوية والشعرية، والمحاضرات الأدبية. ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥ هـ) حرقه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار- من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م، ص: ٤٠.
- (١٣٤) حاشية البجيري على شرح المنهج = التجريد لنفع العبيد: ٤٩٧ / ١، وينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ص: ٦٢١.
- (١٣٥) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المغترين: ٢ / ١٤٠.
- (١٣٦) نووي الجاوي محمد بن عمر نووي الجاوي البتني إقليما، التناري بلدان (ت: ١٣١٦ هـ)، مفسر، متصرف، من فقهاء الشافعية، هاجر إلى مكة، وتوفي بها. عرفه (تيمور) بعالم الحجاز. له مصنفات كثيرة، منها مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، مراقي العبودية، شرح لبداية المداية للغزالى. ينظر: الأعلام للزركلى: ٣١٨ / ٦.
- (١٣٧) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، محمد بن عمر نووي الجاوي البتني إقليما، التناري بلدان (ت: ١٣١٦ هـ)، دار الفكر- بيروت، ط ١، ص: ١٥٥.
- (١٣٨) المغني لابن قدامة: ٤١٣ / ٢، وينظر: القوانين الفقهية ص: ٦٦، المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، ص: ٢١٥.

المصادر

بعد القرآن الكريم:

١. أنسى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنبي (ت: ٩٢٦ هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
٢. الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشيباني (ت: ١٨٩ هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إداره القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.
٣. الأعلام، خير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملاتين، ط ٢٠٠٢ م.
٤. الإنقاذ في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريبي الشافعي (ت: ٩٧٧ هـ)، تحقيق: مكتب البحث والدراسات - دار الفكر - بيروت.
٥. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الخلبي (ت: ٨٨٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢.
٦. أئم الفقهاء في تعریفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوی الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨ هـ)، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ط ٢٠٠٤ - ١٤٢٤ هـ.
٧. البحر المديد في تفسیر القرآن المجید، أبو العباس احمد بن محمد بن المهدی بن عجيبة الحسني الأنجیري الفاسی الصوی (ت: ١٢٢٤ هـ)، تحقيق: احمد عبد الله القرشی رسلان، الدكتور حسن عباس زکی - القاهرة، ١٤١٩ هـ.
٨. بدائع الصنائع في ترتیب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن احمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٩. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ)، دار المعرفة - بيروت.
١٠. البناء شرح المداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغیثابی الحنفی بدر الدین العینی (ت: ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١٤٢٠ - ٢٠٠٠ م.
١١. البيان في مذهب الإمام الشافعی، أبو الحسين يحيى بن أبي الحیر بن سالم العمرانی اليمنی الشافعی (ت: ٥٥٨ هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط ١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م.
١٢. الناج والإکلیل لختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: ٨٩٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦ - ١٩٩٤ م.
١٣. تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعی (ت: ١٢٢١ هـ)، دار الفكر، ١٤١٥ - ١٩٩٥ م.
١٤. تحفة الحاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهیتمی، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفی محمد، ١٣٥٧ - ١٩٨٣ م.
١٥. تفسیر الراغب الأصفهانی، أبو القاسم الحسین بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانی (ت: ٥٠٢ هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١.

١٦. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن مثلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
١٧. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري المروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
١٨. الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري المفعلي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طرق النجاة (بصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٩. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٢٠. جهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي مثير بعلبكي، دار العلم للملاتين - بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢١. الجوادر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي.
٢٢. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر.
٢٣. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت.
٢٤. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبدالرازق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ) حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء جمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٥. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
٢٦. روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوقى ، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ) دار الفكر - بيروت.
٢٧. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٢٨. الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢٩. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني(ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٣٠. السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسروجردي الخراساني، أبو بكر(ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٣١. السيل الجرار المتذلف على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ)، دار ابن حزم، ط١.
٣٢. الشرح الكبير على متن المقنع، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنفي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢ هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المثار.
٣٣. شرح مختصر خليل ، للخرشي، محمد بن عبد الله الخريشي المالكي أبو عبد الله (ت: ١١٠١ هـ) دار الفكر للطباعة - بيروت.
٣٤. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣ هـ)، تحقيق: د. حسين بن عبد الله العمري وأخرون، دار الفكر المعاصر- بيروت، دار الفكر - دمشق، ط١، ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩ م.
٣٥. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (ت: ٣٩٣ هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤٠٧، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٦. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (ت: ٧٧١ هـ) تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٣، ١٤١٣ هـ.
٣٧. غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمد بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتأج القراء (ت: ٥٠٥ هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.
٣٨. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت: ٨٥٠ هـ) تحقيق: الشيخ ذكرياء عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١٤١٦ هـ.
٣٩. الغر البهية في شرح البهجة الوردية، ذكرياء بن محمد بن أحمد بن ذكرياء الأننصاري، زين الدين أبو يحيى السنبي (ت: ٩٢٦ هـ) المطبعة اليمنية.
٤٠. فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧ هـ) عني بطبعه وقدم له وراجعه: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأننصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٤١. فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعى لأبى حامد الغزالى (ت: ٥٠٥ هـ)، عبدالكريم بن محمد الراغب الفزوي (ت: ٦٢٣ هـ)، دار الفكر.]
٤٢. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذى اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووى)، ذكرياء بن محمد بن أحمد بن ذكرياء الأننصاري، زين الدين أبو يحيى السنبي (ت: ٩٢٦ هـ) دار لفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
٤٣. الفوائح الإلهية والمفاتيح الغيبة الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجوانى، ويعرف بالشيخ علوان (ت: ٩٢٠ هـ)، دار رکابي للنشر - الغورية، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٤٤. في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥ هـ)، دار الشروق - القاهرة، ط٧ - ١٧ - ١٤١٢ .
٤٥. القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١ هـ).
٤٦. كتاب العين أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠ هـ) المحقق: د. مهدى المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الملال.

٤٧. كتاب الفروع ومعه تصحح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبدالله، شمس الدين المقدسي الرامي ثم الصالحي الحنفي (ت: ٧٦٣ هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٨. كشاف القناع عن متن الإقانع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوي الحنفي (ت: ١٠٥١ هـ)، دار الكتب العلمية.
٤٩. الكشاف عن حقائق غواصي التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٤٥٣٨ هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ.
٥٠. الكواكب السائرة بأعيان الملة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١ هـ) تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٥١. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الروييفي الإفريقي (ت: ٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.
٥٢. لطائف الإشارات = تفسير القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥ هـ) تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط٣.
٥٣. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٥٤. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٥٥. متن الرسالة، للقيريني، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النغزي، القيريني، المالكي (ت: ٣٨٦ هـ)، دار الفكر.
٥٦. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبك والمطيعي)، أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، دار الفكر.
٥٧. مختصر العالمة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: ٧٧٦ هـ) تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث/القاهرة، ط١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
٥٨. مختصر المزني (مطبوع ملحقاً بالأم للشافعى)، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: ٢٦٤ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
٥٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وأخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٦٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠ هـ) المكتبة العلمية - بيروت.
٦٢. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٦٣. المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرizi (ت: ٦١٠ هـ)، دار الكتاب العربي.
٦٤. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٦٥. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠ هـ)، مكتبة القاهرة.
٦٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.
٦٧. المنهاج القويم، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤ هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٦٨. المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ)، دار الكتب العلمية.
٦٩. نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥ هـ) دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٧٠. نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، محمد بن عمر نووي الجاوي البستني إقليماء، التتاري بلدا (ت: ١٣١٦ هـ)، دار الفكر - بيروت، ط١.
٧١. نهاية المطلب في دراية المذهب، عبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجوهري، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د. عبدالعظيم محمود الذيب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

